أولا- ماهية السياسة العامة/السياسات العمومية:

1- تعريف السياسة العامة:

إن السياسة العامة تتحدد في شكل برنامج عمل (programme d'action) خاص، بواحد أو أكثر من سلطة عمومية أو حكومية.

ويعني مصطلح السياسة العامة سلسلة طويلة من النشاطات المترابطة، التي تعني أكثر من مجرد قرار واحد.

والسياسة العامة هي مجموع التدخلات المقررة من طرف سلطة عمومية قصد حل مشكل يدخل في نطاق اختصاصها.

وبهذه التعاريف يمكن التأكيد أن السياسة العامة هي سياسة إرادية متحكم فيها وبها نوع من العقلانية المفترضة. ولا مجال للقول بأن هذه السياسة غير إرادية، لأن حتى عدم تدخل السلطات العمومية في قطاع ما يعتبر سياسة عامة تعتمد على ترك الأمور تجري كما هي عليه في الواقع، بمعنى أن إرادة السلطة العمومية يتم التعبير عنها بعدم التدخل.

ويمكن القول بأن هناك سياسة عامة عندما تقوم سلطة سياسية محلية أو وطنية بواسطة برنامج عمل متناسق بتغيير المحيط الثقافي أو الاجتماعي أو الاقتصادي للفاعلين الاجتماعيين.

ويحدد جون كلود توين (Jean Claude Thoenig) خمسة عناصر مكونة للسياسة العامة وهي:

– السياسة العامة مكونة من مجموعة من الإجراءات الملموسة التي تحدد محتوى السياسة.

– تتكون كذلك من قرارات أو أشكال منح الموارد مع حضور الإكراه، سواء كان ظاهرا أو مخفيا.

– السياسات العامة تتخذ في إطار عام للعمل، وهذا ما يميزها عن مجرد إجراءات بسيطة ومعزولة.

– السياسات العامة لها جمهور أو زبائن، أي أفراد ومجموعات ومنظمات تتأثر بهذه السياسة.

– السياسة العامة تحدد مبدئيا أهدافها التي ترمي الوصول إليها حسب معايير وقيم محددة.

إن السياسات العمومية تكتسي أهمية من خلال أن الدولة هي الجهاز الوحيد الذي بإمكانه أن يغير المحيط الاجتماعي والاقتصادي و السياسي من خلال سياسات عمومية ، سواء كان مصدر هده السياسة الحكومة، أو أي جهاز أخر تابع لها.

2- عناصر السياسة العامة :

- **المطالب الأساسية والاحتياجات:**

وهي ما يطرح على طاولة الحكومة من طرف المواطنين بصرف النظر عن هويتهم وانتمائهم وأجناسهم، وتتمثل في الاحتياجات الاجتماعية المختلفة، حيث تعمل التنظيمات الموجودة في النظام السياسي كالجمعيات المحلية والأحزاب السياسية والنقابات وجماعات الضغط والرأي العام ووسائل الإعلام على تنظيم وتعبئة هذه المطالب، بهدف إثارة انتباه راسمي السياسة العامة، وبالتالي تعد نقطة البدء في عملية صنعها.

- **قرارات السياسة العامة :**

وهي القرارات التي تتخذها الجماعات الرسمية (صانعو القرارات والموظفون العموميون) المخولة بإصدار المراسيم والأوامر والتوجيهات المحركة للفعل الحكومي الذي قد يكون إيجابيا كما قد يكون سلبيا (الفعل أو عدم الفعل، الاستجابة أو عدم الاستجابة).

- **إعلان محتويات السياسة العامة:**

وتتمثل في الخطابات والإعلانات الرسمية والتصريحات الحكومية العامة الموجهة للمجتمع أو الرأي العام، والتي تعبر عن اتجاهات الحكومة وما تنوي القيام به وكذا موقفها إزاء المشاكل المطروحة كالتلوث والجزيمة والبطالة والفساد وتبديد الأموال...

- **مخرجات السياسة العامة :**

وتتمثل في البيانات والمؤشرات الملموسة الناتجة عن السياسات العامة، والتي تمثل ما تم إنجازه نتيجة القرارات المتخذة.

وتعني ما أجزته الحكومة بالمقارنة مع ما تدعي إنجازه مستقبلا، وبالتالي فهي لا تشمل النوايا والوعود.

- **آثار السياسة العامة :**

والتي تمثل صدى السياسة العامة في المجتمع، وما تحققه من عوائد سواء بالرضى والقبول أو بالرفض والتنديد، فلكل سياسة عامة آثار معينة، فإما أن تكون إيجابية وناجحة بمعنى أنها تحقق المصالح العامة وبالتالي رضى المواطنين، وإما أن تكون سلبية وفاشلة بمعنى أنها لا تحقق أهدافها، وهنا لابد من سياسة عامة أخرى جديدة تحل محلها وتحاول أن تحقق ما عجزت عن تحقيقه سابقتها.